هذه الارجوزة الفرضية المرضية للامام
النسبة شرف الدين اسمعيل ابن المقرئ
التي الذ بيد عبد اختصرها من المنظومة
المسماة بالوجيزة وشرحها للشهاب
ابن حجر المكي الهيتمي رحمهما الله
تغمدهما غفرانه لمن كتبها
ولوالديه ولمشايخه واخوانه
امين

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

مكتبة آل عبد القادر
www.alabdulgader.com

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي فرض احكام الاسلام وقدرها واحكم فرايض الاسلام وشرعها
وصلى الله على محمد عبده ورسوله الذي نسخ به ملة الكفر ودمرها وحث على تعليم
الفرايض وحددها وقدرها وعلى من تابعه واوجب شريعته المطهرة
ونصرها واعان على حفظها فتعلمها ثم علمها ونشرها اما بعد
فقد سالني من وجبت اجابته وتعينت اعانته ان اضع له على الارجوزة
سراجية وجيزة في علم الفرايض للامام العلامة شيخ مشايخنا شرف الدين
اسماعيل بن ابي بكر المقرئ اليمني الزبيدي رحمه الله تعالى شرحا يوضح
عبارتها ويصرح اشارتها فاجبته الى ذلك راجيا من الله سبحانه ان يجعل
ذلك علما نافعا وعملا متقبلا لديه شافعا وحصرتها في عشرة فصول
فصل في اسباب الارث فصل في موانع الارث فصل في حصر الورثة فصل في الارث
بالفرض فصل في الارث بالتعصيب فصل في الجد والاخوة فصل في اصول المسايل
فصل في تصحيح المسايل فصل في المناسخات فصل في موجبات التوقف الكثيرة
فيه من الاشكال والله الموفق لايضاح الفاظها ومعانيها المشكلة مع مراعاة
الاختصار ما امكن وسلوك طريق الاقتصاد التي هي احسن مستمدا من الله
تعالى التوفيق لما يحبه ويرضاه من القول والعمل في خير وعافية بمنه وكرمه
قال ابن ظهيرة رحمه الله تعالى الحمد لله اي الثابت له وصف جميع الذات المعبود
المعبود بحق والمراد ان الاوصاف الجميلة التي تستحق ان يثنى عليها انما هي
لله وحده فكل من استحق ثناء على وصف جميل فما حاصل ما هو من جملة ما انعم الله
عليه ولولا فضل الله عليكم ورحمته ما زكى منكم من احد ابدا ولكن الله يزكي
من يشاء والله سميع عليم وصلى الله اي ترحم والصلاة في اللغة الدعاء
بالرحمة على محمد اي المسمى محمد ابن عبد الله العربي القرشي الهاشمي ومن والاه
اي تابعه على دينه ونصره لان الموالي يطلق على المتابع وعلى الناصر ولا باس بما
يشمل المشترك في معنى صلى الله عليه وسلم وعليهم اجمعين وبعده
اي بعد ما سبق اصيك اي ادرك ايها الطالب بالفرايض اي بتعلم علم
الفرايض لتعلمه ثم تعلمه فتكون من العلماء العاملين وهي فريضة بمعنى
المشتملة المفروضة المقدرة وعنه صلى الله عليه وسلم انه قال تعلموا الفرايض
وعلموها فانها من دينكم وهي نصف العلم وانه اول ما ينزع من الامة رواه ابن ماجه

اي سبق الميت الثاني فيمن ماتعلق بجميع تركة اوفي تركة اوبعض تركة فتاتي
فيها اشتات ايجابات لا يعلمها بوارث من بعض ما ذكر فيها لباقي ورثته فلربما ظن
وابنه باذكر ما يرث احدهما الاخر تنبيه عد الناظم رحمه الله تعالى من
التوقف لها مانعة عن الحكم بالارث وعدها من موانع الارث ومن اسباب
التوقف الفقد ولم يذكره فلعله اسرا وفقد وانقطع خبر ترك ماله حتى تقوم
بينة بموته فيحكم الحاكم او تمضي مدة يغلب على الظن انه لا يعيش فوقها فيحكم
الحاكم بموته ثم يعطى من يرثه وقت الحكم ولو مات من يرثه المفقود وقفنا حصته
وعطانا في الحاضرين بالاصوط فافهم فقد تمت على ما يرضى به
يرضى بها ما اشتملت عليه من العلم مع صغر الحجم وجودة الناظم فجزاه الله
خيرا فالحمد لله وصلى الله على محمد ومن والاه ختم بها كما بدا بها لاستحقاق
واخر دعواهم ان الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين
وسيد الصديقين صلاة وسلاما يتردد ان الى يوم الدين امين

وكان الفراغ من نسخها ضحا يوم الثلاثا
يوم تاسع والعشرون من ربيع
الثاني احد شهور السنة
سنة ١٢٦٣ ثلاثا وستين
بعد المائتين والالف

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا

وانا الفقير الراجي من الله الفرج عبد اللطيف
بن محمد بن محمد فرج غفر الله له ولوالديه
ومشايخه واخوانه واخواته
واحبابه وجميع المسلمين
امين والحمد لله رب العالمين
امين

فائدة في عمل المناسخات على عمل الامام ابي محمد عبد الله الصوري رحمه الله تعالى

وذلك ان تصح كل مسئلة على انفرادها ثم تضرب ما عدا الاولى بعضه في بعض والحاصل هو جزء سهم الاولى اضربه فيما تحصل الجامعة ثم اضرب سهام المالك الثاني فيه واقسم الحاصل على مسئلته يخرج جزء سهمها ثم اضرب سهام كل هالك بعده من المسائل التي ورث منها في جزء سهمها واجمع لمن ورث الكل من ميت واقسم الحاصل على مسئلته يخرج جزء سهمها واتبع العمل واثبت نصيب الاحياء في الجامعة وصورته فيما لو خلف زوجة وابنين وبنتا منها مات الزوجة عن من بقي ثم احد الابنين عن من بقي ثم الثاني عن شقيقة وزوجة وبنتين هكذا

٣٦	٤٠٠ع١	٤ع	٣	٥	٩ع	جه
						بق
						بق
						بنت
١٧	٧٨٠٠	٥٠	فة	١	قة	١
٠٣	١٢٠٠	٠٣	جه			
٠٨	٣٢٠٠	٠٨	بنت			
٠٨	٣٢٠٠	٠٨	بنت			

مكتبة آل عبد القادر
www.alabdulgader.com